

شرح فتح القريب المجيب 511 كتاب العتق 2

لييب نجيب

الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على سيد المرسلين سيدنا محمد وعلى اله واصحابه الطيبين الطاهرين اما بعد فاسأل الله سبحانه وتعالى ان يمن علينا بالعلم النافع والعمل الصالح وان يفقهنا - [00:00:00](#)

الدين وان يفتح لنا فتوح العارفين وان يرزقنا الاخلاص في الاقوال والاعمال اللهم امين. فيقول المصنف القاضي العلامة ابو شجاع رحمه الله تعالى رحمة واسعة. فصل والكتابة مستحبة اذا العبد وكان مأمونا مكتسبا. وكان مأمونا مكتسبا. ولا تصح الا بمال معلوم - [00:00:20](#)

ويكون مؤجلا الى اجل معلوم اقله نجمان. وهي من جهة السيد لازمة ومن جهة المكاتب جائزة. فله فسخها متى شاء. وللمكاتب التصرف فيما افيد من المال؟ ويجب على السيد ان يضع عنه بن مال كتابة ما يستعين به على اداء - [00:00:50](#)

نجوم الكتابة ولا ولا يعتق اي المكاتب ولا يعتق الا باداء جميع المال قال الشارح رحمه الله تعالى فصل في احكام الكتابة. الكتابة بكسر الكاف في الشهر وقيل بفتحها كالعتاقة وهي لغة وهي لغة مأخوذة من الكتم. وهو بمعنى - [00:01:20](#)

الظم والجمع. ومنه سمي الكتاب كتابا لانه يضم اوراقا. قال وهو بمعنى الظم والجمع لان فيها ظم نجم الى نجم. النجم بمعنى القسط. القسط من المال تسمى الاجمل وسموه نجما لانهم كانوا يؤرخون بالنجوم. فيقولون اذا ظهر النجم الفلاني ادفع - [00:01:50](#)

قسط ادفع الماء. اذا ظهر النجم الفلاني ادفع القسط. وهكذا. قال لان فيها ظم نجم الى نجم وشرا عتق معلق على مال منجم اي مقصر. بوقتين معلومين فاكثر اي على الاقل ان يكون مقسطا بقسطين على الاقل. قال فاكثر قد يكون بثلاثة باربعة بخمسة - [00:02:20](#)

لا بأس ثم قال والكتابة مستحبة نقول بارك الله فيكم اركان الكتابة اربعة مكاتب وهو السيد. ومكاتب وهو العبد. وعوض وهو الذي يدفعه العبد لسيدته وصيغته. اربعة هذه تسمى اركان عقد الكتابة. مكاتب - [00:02:50](#)

ومكاتب وعوض وصيغته. هذه تسمى اركان عقد الكتابة. فشرط المكاتب السيد ان يكون مختارا ليس مكرها. فلا تصح الكتابة من مكره ويشترط فيه ان يكون اهلا للتبرع. فلا يصح اذا كان صبيا او مجنونا او محجورا عليه - [00:03:20](#)

بسفه مثلا اذا يشترط في المكاتب ان يكون مختارا وان يكون جائز التصرف وان ان يكون اهلا للولاء اهلا للولاء بمعنى انه ليس ليس مبعظا ولا مكاتبا كما مر معنا في الدرس - [00:03:50](#)

الماضي. هذه شروط المكاتب. اما شروط المكاتب فستأتي. قال والكتابة مستحبة لقول الله سبحانه وتعالى فكاتبوهم ان علمتم فيهم خيرا. في سورة النور. هذا الامر حمله فقهاء الشافعية رحمهم الله تعالى على الاستحباب. فكاتبوهم اي استحبابا اي ندبا. لكن - [00:04:10](#)

الكتابة تكون مستحبة بثلاثة شروط. الشرط الاول قال والكتابة مستحبة اذا سألها او الامة هذا الشرط الاول. ومعنى سألها اي طلبها. فاذا طلب العبد من سيده ان يكاتبه او طلبت الامة من سيدها ان يكاتبها. فهنا الكتابة تكون مستحبة. هذا الشرط الاول. قال والشرط - [00:04:40](#)

الثاني وكان كل منهما مأمونا اي امينا. اذا الشرط الثاني ان يكون العبد امينا او ان تكون الامة امينة. الشرط الثالث ان يكون مكتسبا. اي قادرا على التكسب قادرا على التكسب فليس فيه عيب يمنع الكسب. واضح؟ اذا كم شروط هنا كم - [00:05:10](#)

الشروط ثلاثة هذه شروط ماذا؟ هذه شروط استحباب الكتابة. فاذا انتفى شرط من هذه الشروط فالكتاب الكتابة تكون مباحة.

واضح؟ اذا انتفى شرط من هذه الشروط فالكتابة تكون مباحة. اذا هذه شروط استحباب - [00:05:40](#)

الكتابة. قال والكتابة مستحبة اذا سألها العبد او الامة. وكان كل منهما مأمونا اي امينا مكتسبا اي قويا على كسب يوفي بما التزمه من اداء النجوم من اداء النجوم. يعني يستطيع ان يعمل - [00:06:00](#)

ويتركسب حتى يدفع الاقساط والنجوم التي عليه. ثم قال ولا تصح الا بمال معلوم. هذا بيان لشروط هذا بيان لشروط العوض. فيشترط في العوض ان يكون مالا معلوما لا مجهولا. يشترط في العوض ان يكون مالا معلوما. قال ولا تصح - [00:06:20](#)

الا بمال معلوم. قوله بمال تفهم منه ان الكتاب لا تصح بما ليس بمال كخمر مثلا تكون كتابة فاسدة. اذا قال له كاتبك على ان تعطني مثلا مائة لتر من الخمر. كل شهر خمسين لتر من الخمر. الكتابة هذه فاسدة. لان - [00:06:50](#)

ليس مالا واضح؟ قال ولا تصح الا بمال. اذا قوله بمال اخرج ما ليس بمال. قوله معلوم اخرج ما لو كان المال مجهولا. اذا هنا شرطان ان يكون مالا وان يكون معلوما - [00:07:20](#)

قال ولا تصح الا بمال معلوم. كقول السيد لعبد كاتبتك على دينارين مثلا. ويكون المال المعلوم مؤجلا. هذا الشرط الثالث في المال. اذا لابد ان يكون مالا معلوما مؤجلا ليس حالا حتى يتمكن العبد من السعي والعمل والكسب ليدفع هذا المال. قال هنا - [00:07:40](#)

يكون المال المعلوم مؤجلا الى اجل معلوم. هذا الاجل قال اقله نجمان. ما قال له نجمان يعني قسطان. يعني القسط الاول مثلا يقول له كاتبتك على ان تدفع لي عشرة دنانير - [00:08:10](#)

في شهر رجب خمسة وفي شهر شوال خمسة. فيكون مقسط على دفعتين على الاقل لو جعله على دفعة واحدة لا يصح. ولذلك قال اقلوه نجمان. طيب لو اكثر ممكن لا حد لذلك. فهنا ذكر الاقل ولم يذكر الاكثر اشارة الى انه لا حد لاكثره - [00:08:30](#)

قد يكون على عشرة اقساط على عشرين قسطا لا بأس. قال اقله نجمان كقول السيد في المثال المذكور كن لعبد تدفع الي الدينارين في كل نجم في كل نجم دينار. فاذا ادبت - [00:09:00](#)

فانت حر متى تنال الحرية؟ تنال الحرية بعد ان تدفع جميع الاقساط. لو بقي عليك جزء يسير من قسط انت لا زلت عنه. ولذلك قال النبي صلى الله عليه وسلم المكاتب - [00:09:20](#)

عبد وفي بعض الروايات المكاتب قن. ما بقي عليه درهم. ما دام ان عليه ولو درهم واحد اذا ما زال ما زال عبد. نعم. ما زال عبدا. قال رحمه الله تعالى وهي اي الكتابة - [00:09:40](#)

صحيحة قال وهي اي الكتابة الصحيحة. من جهة السيد لازمة. نحن درسنا بارك الله فيكم العقد والعقد الجائز. العقد اللازم هو العقد الذي لا يملك العاقد فسخه بعد انعقاده والعقد الجائز هو العقد الذي للعاقد ان يفسخه متى شاء. عقد الكتابة هذا - [00:10:00](#)

وهو يعتبر من عقود المعاوضات. عقد الكتابة هذا عقد جائز او عقد لازم؟ قالوا هذا لازم من جهة السيد جائز من جهة العبد. معنى انه لازم من جهة السيد اي ان السيد ليس له فسخه. بعد انعقاده - [00:10:30](#)

ومعنى انه جائز من جهة العبد اي ان للعبد ان يفسخه. ان يعجز نفسه. يقول انا عبد لا اريد حرية ولا شيء. واضح؟ يمكن ان يعجز نفسه. قال وهي اي الكتابة الصحيحة. لاحظ معي. طيب الكتابة الفاسدة - [00:10:50](#)

الكتابة الفاسدة جائزة من جهة السيد ومن جهة العبد. اذا لو سئلت متى تكون الكتابة؟ جائزة من جهة العبد لازمة من جهة السيد تقول اذا كانت كتابة صحيحة. اما اذا كانت فاسدة مثل ماذا فاسدة؟ التي اختلف فيها شرط من الشروط السابقة. يعني على سبيل المثال - [00:11:10](#)

قلنا لابد ان يكون العوض مالا. فلو كان العوض خمر. الخمر ليس مالا. هذه كتابة فاسدة لو كان العوض مجهولا هذه كتابة فاسدة. الكتابة الفاسدة جائزة من جهة السيد ومن جهة العدو كما سيأتي بعد ذلك. قال وهي اي الكتابة الصحيحة من جهة السيد لازمة - [00:11:40](#)

فليس له فسخها بعد لزومها. الا ان يعجز المكاتب او المكاتب. طبعا مكاتب والمكاتب يصح باسم الفاعل واسم المفعول تمام؟ قال الا ان يعجز المكاتب عن اداء النجم او بعضه عند المحل يعني عند حلول الوقت يعجز - [00:12:10](#)

عند حلول الوقت لا يستطيع. يعجز واضح؟ قال الا ان يعجز المكاتب او المكاتب عن اداء النجم او بعضه عند المحل. طبعا اذا عجز عند المحل يمكن ان يطلب من السيد الاستمهال. ما معنى الاستمهال؟ اعطني مهلة - [00:12:30](#)

ويسن للسيد ان يمهل. يسن للسيد ان يمهل. واضح؟ وله ان يقول له مثلا لن امهلك الى ثلاثة ايام. والا يزيد على ثلاثة ايام له ذلك. واضح؟ قال هنا كقوله عجزت عن ذلك فللسيد حينئذ فسقها. وفي معنى العجز امتناع المكاتب من اداء - [00:12:50](#)

مع القدرة عليها. نفترض ان العبد عنده مال لكن لا يريد ان يدفع. يقول انا لا اريد ان ادفع. تبقى علي وهذا يعد فسح لعقد الكتابة. تمام؟ قال والكتابة من جهة العبد المكاتب - [00:13:20](#)

اذا فله بعد عقد الكتابة تعجيز نفسه بالطريق السابق. وله ايضا فسحها متى شاء وان كان معه ما يوفيه به نجوم الكتابة. حتى لو كان عنده مال قادر على الدفع لكن لا يريد ان يدفع. فهذا - [00:13:40](#)

نقول له اذا انت تريد ان تفسح عقد الكتابة. قال وافهم قول المصنف متى شاء ان له ان له الاختيار ان له اختيار الفسخ. اما كتابة الفاسدة انتبه مثل ماذا قلت لكم كتاب الفاسدة كما لو كان العوض خمر او كان العوض مجهولا وهذا مثل - [00:14:00](#)

قنع في الخلع مر معنا ان الخلع قد يكون صحيحا وقد يكون فاسدا. وانه في الخلع الفاسد يوجب مهر المثل و اشار الى ذلك صاحب الزبد رحمه الله تعالى فقال اما الذي بالجهل اما الذي بالخمر او مع جهل فانه يوجب - [00:14:24](#)

مهرًا مثلي اي في الخلع. وهنا نفس الكلام وهذا من المواضع انتبه. هذا من المواضع التي فرق فيها فقهاء الشافعية بين الفاسد والباطل. لان الفاسد هنا شيء والباطل شيء اخر. الكتابة اما ان تكون كتابة صحيحة. واما ان تكون - [00:14:44](#)

كتابة فاسدة واما ان تكون كتابة باطلة. كم سعرة الاقسام؟ كم صارت ثلاثة ها الكتابة اما صحيحة واما فاسدة واما باطلة. صحيحة ما توفرت فيها الشروط والاركان. قلت لك الاركان اربعة مكاتب السيد مكاتب - [00:15:04](#)

العبد العوض الصيغة. المكاتب شرطه اختيار وان يكون جائز التبرع. المكاتب شرطه الاختيار وان يكون مكلفا بالغًا عاقلًا تمام هذا المكاتب شرطه الاختيار ان يكون جائز التبرع وان يكون اهلا للولاء. تمام؟ العوض - [00:15:44](#)

شرطه ان يكون معلوما. وقبل ذلك ان يكون مالا. ان يكون مالا معلوما مؤجلا هذا شرط العوض. والصيغة ستأتي. فاذا اختل مثلا شرط المالية او شرط المعلوماتية فهذه كتابة فاسدة مثل كاتب - [00:16:14](#)

على مئة لتر من الخمر. كل شهر خمسين. مدة شهرين. كل شهر خمسين لتر هذه كتابة فاسدة. لاحظ معي كتابة فاسدة لان الخلل حصل في شرطي في شرط لماذا؟ في شرط العوض وكذلك لو كان العوض مجهولا هذي كتابة فاسدة. لكن لو - [00:16:44](#)

كان الخلل يعود الى المكاتب او الى المكاتب. فهذه باطلة مثل لو كان المكاتب صيبا او مجنونًا او مكرها. او سفيها هذه باطلة. واضح؟ كذلك اذا كان المكاتب صيبا او مجنونًا فهذه باطلة. فاذا عاد الخلل الى العاقد - [00:17:24](#)

فهي باطلة. واذا عاد الخلل الى شرط العوض فهي فاسدة. اذا كانت فاسدة اذا كانت فاسدة فهي من جهة السيد ومن جهة العبد. ثم قال قال وللمكاتب التصرف فيما يده فيما في يده من المال. انتبه لهذه المسألة. المكاتب بعد - [00:18:04](#)

ان يوقع عقد الكتاب بينه وبين سيده سيعمل سيتكسب. يتكسب ويجمع المال. هذا المال الذي جمعه بماذا يتصرف فيه؟ هو طبعا سيدفع الاقساط لسيدة. في اثناء دفع الاقساط بماذا يتصرف في هذا المال؟ قال الفقهاء - [00:18:34](#)

هذا المال يتصرف فيه بالمعاوضات ما معنى بالمعاوضات؟ يعني يبيع يشتري ممكن لكن ليس له ان يتصرف فيه بالتبرعات. فليس له ان يأخذ من هذا المال ويتصدق. ليس له ان يأخذ من - [00:18:55](#)

هذا المال ويعطي هبة لهذا وهبة لهذا. ليس له ان يأخذ من هذا المال ويعمل وقفا. ما زال ما زال مكاتبًا. فليس له التصرف على وجه التبرع. وانما له التصرف على وجه المعاوضات يمكن ان يتاجر. يبيع ويشتري. ممكن. لكن - [00:19:15](#)

انه يتبرع؟ لا انت لا زلت مكاتب. انت لا زلت عليك حق لسيدة. فليس لك ان تتبرع القاعدة في هذا الباب ولذلك انظر ماذا قال. وللمكاتب التصرف فيما في يده من المال يبيع - [00:19:35](#)

وشراء وايجار ونحو ذلك. هذه عقود معاوضات يبيع ويشتري ويؤجر ويستأجر عقود لا بهبة لماذا لا بهبة؟ لان هذا عقد تبرع. عقد

تبرع لا بهبة ولا بصدقة ولا بوقف ولا غير ذلك. قال وللمكاتب التصرف فيما في يده من المال - [00:19:55](#)

بييع وشراء وإيجار ونحو ذلك لا بهبة ونحوها. وفي بعض نسخ المتن ويملك المكاتب التصرف فيما فيه تنمية للمال. يعني يتصرف في الاشياء التي تنمي المال. والذي ينمي عقود المعاوضات واضح؟ قال والمراد ان المكاتب يملك بعقد الكتابة منافعه واكسابه -

[00:20:25](#)

الا انه محجور عليه لاجل السيد. وهذا من قسم من حجر عليه لمصلحة غيره الا انه محجور عليه لاجل السيد في استهلاكها بغير حق.

ثم قال مسألة اخرى ويجب على السيد بعد - [00:20:55](#)

صحة كتابة عبده ان يضع اي يحط عنه من مال الكتابة شيئا الله عز وجل في الاية الكريمة يقول في سورة النور فكاتبوهم ان علمتم

فيهم خيرا. واتوه من مال الله الذي اتاكم - [00:21:15](#)

هنا امران الامر الاول فكاتبوهم والامر الثاني اتوهم قال فقهاء الشافعية الامر الاول للاستحباب فكاتبوهم. والامر الثاني للوجوب

واضح؟ طب لماذا جعلتم هذا الامر للاستحباب؟ وهذا الامر للوجوب. قالوا الامر الاول فكاتبوهم كان - [00:21:41](#)

لان الانسان لا يجب عليه ان يبيع ما له مع نفسه. واضح؟ يعني الان عقد المكاتبه العبد انت تملكه وانت سيدفع لك مالا مقابل الحرية.

قالوا لما كان هذا الاصل صرف الامر - [00:22:08](#)

من الوجوب الى الاستحباب. واما الامر الثاني واتوهم بقي على اصله انه امر يفيد الوجوب. ولذلك قالوا يجب على السيد مثلا اذا كان

الاقساط التي سيدفعها العبد السيد عشر دنانير في كل شهر دينار يعني عشر اشهر كل شهر سيدفع دينار قالوا يجب على - [00:22:28](#)

انه يعطي جزءا من المال للعبد مساعدة له ليدفع لهم. واضح؟ واتوهم هذا امر واجب من مال الله الذي اتاكم؟ طيب هل يجب ان

اعطيه مالا؟ نقود يعني؟ او يقوم مقام ذلك انني اسقط عنه - [00:22:54](#)

جزءا مما عليه. واضح او لا؟ هل لابد ان اعطيه؟ على ظاهر الاية؟ او ان ايضا يجوز انني اسقط عنه شيئا مما عليه مما سيدفع لي؟

قال الفقهاء لك ان تسقط عنه - [00:23:19](#)

لك ان تحط عنه لك ان تضع عنه. وهذا المراد بقول المصنف ويجب على السيد ان يضع عنه. لاحظ معي المصنف رحمه الله يقول

ويجب على السيد ان يضع عنه. مع ان الذي في الاية الكريمة يجب على - [00:23:43](#)

ان يعطيه مالا ليدفع. طيب لو سألنا ما هو الافضل؟ ان السيد يعطيه مالا ليدفع او ان السيد يخضم عنه يضع عنه ما هو الافضل؟ ان

يضع عنه افضل او ان يعطيه مالا افضل؟ يعطيه مالا افضل لظاهر الاية قد - [00:24:03](#)

يقول هكذا لكن قال الفقهاء ان يحط عنه افضل لانه لو اعطاه مالا ربما صرف المال في شيء اخر ربما صرف المال في شيء اخر فلا

يتحقق المقصود. لان ما المقصود من الاعطاء؟ ان يسرع في العتق. فرب - [00:24:23](#)

ربما لو اعطاه صرف المال في شيء اخر. ولذلك المصنف لهذا الامر ذكر الوضع والحق ولم يذكر اليتاء قال هنا ويجب على السيد بعد

صحة كتابة عبده ان يضع اي يحط عنه من مال الكتابة - [00:24:43](#)

اي شيئا يستعين به على اداء نجوم الكتابة تمام؟ ايش بعدين عندكم؟ اه لا نسخة غير حقنا هذي. من عنده نسخة تختلف عن هذي

ايش عندك يا شيخ محمد؟ بعد كلمات - [00:25:04](#)

نجوم الكتابة ماذا عندك بعد نجوم الكتابة؟ ويقوم مقام الحق اه نعم. هذا غير موجود في نسختنا. هنا يوجد سقف في نسختنا. هنا

يوجد سقط في نسختنا. انا صححت من بعض النسخ قال هكذا. يستعين به على اداء نجوم الكتابة - [00:25:32](#)

ولكن الحق اولى من الدفع. لان القصد بالحق الاعانة على العتق. ها؟ لا لكن الحق اولى من الدفع غير موجود في نسختكم. موجود

عندك في هذه النسخة موجود. نعم. ففي بعض النسخ نسختنا - [00:26:02](#)

هنا غير موجودة. هذه هذه الجملة ساقطة. لكن الحق اولى من الدفع. تمام؟ بعد كلمة على اداء نجوم الكتابة لكن الحق اولى من الدفع

لان القصد بالحق الاعانة هذا موجود الاعانة - [00:26:22](#)

على العتق. واضح؟ بارك الله فيكم؟ نعم قال لان القصد من الحق لان القصد بالحق الاعانة على العتق. وهي متحققة في اعانة

متحقة اذا حط عنه. اذا وضع عنه موهومة في الدفع لانه قد يدفع اليه - [00:26:42](#)

ويصرف العبد هذا المال الذي دفع اليه في شئيه اخر. قال اخر مسألة قال ولا المكاتب الا باداء جميع المال. فهو عبد ما بقي عليه درهم.

اي مال الكتابة بعد - [00:27:07](#)

الموضوع عنه من جهة السيد. ثم قال رحمه الله تعالى في الفصل الاخير قال فصل في احكام امهات الاولاد. قال المصنف القاضي العلامة ابو شجاع رحمه الله تعالى. فصل واذا صاب - [00:27:27](#)

امته فوضعت ما تبين فيه شئيه من خلق الآدميين. من خلق آدمي حرم عليه بيعها ورهنها وهيبته وجاز له التصرف فيها بالاستخدام والوطأ. واذا مات السيد عتقت من رأس ماله قبل الديون - [00:27:47](#)

الوصايا وولدها من غيره بمنزلتها. ومن اصاب امة غيره بنكاح فولده منها مملوك لسيدها. وان اصابها بشبهة فولده منها حر. وعليه قيمته للسيد وان ملك الامة المطلقة بعد ذلك لم تصر ام ولد له بالوطء في النكاح. وصارت ام ولد له بالوطن - [00:28:07](#)

بالشبهة على احد القولين. قال هنا في الشرح فصل في احكام امهات الاولاد. واذا اصاب اصاب بمعنى وطئ واذا اصاب اي وطأ السيد مسلما كان او كافرا. اما ولو كانت في حال حيض او كانت محرما له او كانت متزوجة يعني يريد ان يقول - [00:28:37](#)

اذا حصل وطأ من السيد للامة فحملت فهي ام ولد. سواء كان سيد مسلما او كافرا. وسواء كانت الامة في حال حيض اي ان الوطأ حلال او حرام. حتى ولو كان الوطء حراما. الحكم - [00:29:07](#)

ترتب واضح؟ حتى ولو كانت في حال حيض حتى ولو كانت محرما له حتى ولو كانت متزوجة بمعنى انه لا يجوز وطؤها لو وطئها وحملت تصير ام ولد. هذا الشاهد. فهو يريد ان يقول لك انك ترتب - [00:29:27](#)

كونها ام ولد حاصل بالوطأ سواء كان هذا الوطأ حلالا او كان هذا الوطأ حراما. نعم قال واذا اصاب اي وطأ السيد مسلما كان او كافرا امته ولو كانت حائضا او محرما - [00:29:47](#)

له او مزوجة او لم يصبها ايضا انظر الى التعميم او لم يصبها. لكن استدخلت ذكره ولو كان نائما. مثلا او ماؤه المحترم ما معنى ماءه المحترم؟ الماء المحترم يعني المني الذي خرج بوجه غير محرم. اما لو خرج - [00:30:07](#)

بوجه محرم كاستمناء هذا غير محترم فالحكم يترتب على المني المحترم. ما معنى المحترم؟ اي الذي خرج بوجه ليس محرما كأن مثلا هي امته ويجوز له الاستمتاع بها. فله ان يستمني بيدها - [00:30:34](#)

واضح بيد امته. فاخرجت المني واستدخلته وحملت من ذلك المني. اليوم تستطيع ان تقول بدل هذا كله لو حصل ذلك بالتلقيح الصناعي. الفقهاء يعني يذكرون ما كان في زمانهم. اليوم - [00:30:59](#)

هذا بالتلقيح الصناعي. التلقيح الصناعي اليوم بعض الذين يريدون ان يلحقوا يعني يؤخذ المني من الرجل اه مثلا طبعها بشرط هذا بهذا الشرط ان يكون خروجه من الرجل بطريق ليس محرما ليس باستمناء مثلا. ثم - [00:31:19](#)

تحقق به البويضة في فرج الزوجة. مثلا نفترض ان حقنت به البويضة في فرق الامة. باعتبار ذلك تمام. واضح؟ هذي هذي يسمى استدخال. لكن بطريقة معاصرة. تمام؟ قال هنا ولكن استدخل - [00:31:39](#)

ذكره او ماءه المحترم. هذا التعميم الاخر يعني سواء يريد ان يقول لك يعني افهم لما قال لك الشارح لما قال لك المصلي في القاضي ابو شجاع واذا اصاب وقلت لك اصاب بمعنى وطئ لا تفهم الوطأ فقط. حتى لو ادخلت المني بغير وطئ - [00:31:59](#)

ايضا يترتب الحكم. هذا تعميم يعني سواء كان الواطئ مسلما او كافرا. وسواء كان الوطء حراما او حلالا وسواء كان هنالك وطأ او استدخال. تمام؟ ثم يقول لك فحملت ووضعت سواء ما وضعت حيا - [00:32:19](#)

او ميتا في كل الحالات تكون ام ولد. طب واذا كانت ام ولد؟ يحصل ماذا؟ اذا كانت ام ولد اذا مات السيد تصير حرة. واضح؟ قال فوضعت حيا او ميتا. او - [00:32:39](#)

ما يجب فيه غرة. وهذا مرة معنا في الديات. قال وهو ماء اي لحم تبين فيه شئيه من خلق آدم اي وضعت قطعة لحم تبين ان فيها خلق آدمي. يعني قد صورت - [00:32:59](#)

صور طيب تبين ان فيها خلق ادمي. من يشهد بذلك؟ قال انظر تبين فيه شيء من خلق ادم وفي بعض نسخ وفي بعض النسخ من خلق الادميين لكل احد يعني كل من شاهد قطعة اللحم هذا علم انها اصل - [00:33:19](#)

ادمي او لاهل خبرة من النساء اربع نساء فشهد اربع نساء ان قطعة اللحم هذه اصل ادمي او رجل وامرأتان او رجلان. واضح؟ وهذا مر معنا قريبا في الشهادات ان الامور التي تختص بها النساء يكفي فيها شهادة اربع نساء. ومن باب اولى شهادة - [00:33:39](#)

وامرأتين. ومن باب اولى شهادة رجلين. تمام؟ قال هنا لكل احد او لاهل الخبرة من النساء. نقول اهل خبر من النساء عددهن اربع. ويقوم مقامهن من باب اولى رجل وامرأتان. ومن باب اولى رجلان - [00:34:09](#)

ثم قال ويثبت بوضعها ما ذكر. اي اذا وضعت ما ذكر اي اذا وضعت حملا اذا وضعت جنينا حيا او ميتا او شوهد بانه اصل ادمي؟ قال ويثبت ما ذكر - [00:34:29](#)

كونها مستولدة لسيدها. كونها مستولدة. ما معنى مستولدة؟ اي ام ولد كونها مستولدة لسيدها. طيب واذا كانت ام ولد ما الاحكام التي تترتب؟ انظر ماذا قال. وحينئذ اي وحينما يثبت انها صارت ام ولد. فيحرم عليه بيعها. لا يجوز له ان يبيعها. طب - [00:34:53](#)

حتى يموت فتعتق. قال حرم عليه بيعها. طيب هذا التحريم تحريم فقط مع الصحة او مع عدم الصحة التحريم مع عدم الصحة. تحريم مع عدم الصحة. ولذلك بارك الله فيكم حتى نربط - [00:35:23](#)

مدروسة ببعضها. نحن لما ندرس البيع نقول ان من شروط او ان اركان البيع عاقد ومعقود عليه صيغة المعقود عليه يشترط فيه ان يكون طاهرا منتفعا به صح طاهرا منتفعا به - [00:35:43](#)

مملوكا للعاقد مقدورا على تسلمه معلوما للعاقدين. طيب الان ام الولد مملوكة لي او غير مملوكة لي؟ مملوكة لي. لكن هل على تسليمها او لا يقدر على تسليمها. لا اقدر. طب من الذي يمنع من تسليمها؟ الحس او الشرع؟ اذا هذا - [00:36:03](#)

مثال هذا مثال لما لا يقدر على تسلمه شرعا واضح؟ لا يمكن ان تسلم ليس من حيث الحس. من حيث الحس انا اخذها واعطيها للمشتري. لكن من حيث الشرع ممنوع. مع انني - [00:36:26](#)

يملكها لكن يحرم علي بيعها ولا يصح البيع. انظر ماذا قال وحينئذ حرم عليه بيعها مع بطلانه ايضا الا من نفسها الا اذا باعها لنفسها. تمام؟ فلا يحرم ولا يبطل. وحرم عليه ايضا رهنها - [00:36:43](#)

الرهن حرام. طيب لماذا حرام ما فائدة الرهن؟ نعم؟ قلنا الرهن تعريفه جعلوا عين مالية وثيقة بدين اتنين يستوفى منها عند تعدل الوفاء. انت اذا عجزت عن سداد الدين ماذا يفعلون بالرهن؟ يباع اذا - [00:37:03](#)

فائدة الرهن انه يباع لسداد الدين اذا الرهن قد يؤول قد يحصل له بيع. اذا قال لك الفقهاء ولا يجوز رهنها يحرم رهنها لانها قد تباع. اذا يحرم رهنها. قال هنا وحرم عليه ايضا رهنها وهبتها. ايضا - [00:37:28](#)

حرام لان فيها انتقال ملكية. نحن منعناك من البيع. والبيع نقل ملكية ومنعناك من الرهن لانه قد يؤدي الى نقل الملكية. ايضا نمنعك من الهبة. قال وحرم عليه ايضا رهنها - [00:37:52](#)

وهبتها والوصية بها. وجاز طيب هذه اشياء محرمة على السيد. متى تحرم على السيد؟ اذا صارت ام اذا صارت امه ولد. طيب يقول السيد وهل يجوز لي ان انتفع بها في البيت؟ تنظف تطبخ تكنس يمكنه - [00:38:09](#)

لا يمكن او امه ولدت خلاص لا يمكن. يجوز لك ان تستخدمها. يجوز لك ان تنتفع بها تنظيفا وطباخة خياطتان وغير ذلك. ولذلك قال وجاز له التصرف فيها بالاستخدام. والوطأ فله ان يطأها - [00:38:29](#)

او بالاجارة يريد ان يؤجرها مثلا اذا كانت تعرف الكتابة فيؤجرها لتعليم الاطفال الكتابة او اذا كانت تعرف الخياطة فيؤجرها لتخيط للناس ثيابهم. كذلك له ان يعيرها لان الاجارة والاعارة - [00:38:48](#)

ليس فيها انتقال ملكية بخلاف البيع بخلاف الهبة. واضح؟ قال وجاز له التصرف فيها بالاستخدام والوطء او بالاجارة والاعارة. وله وايضا ارشوا جناية عليها لو اعتدى شخص عليها فقتلها. مثلا - [00:39:08](#)

فان هذا الشخص سيدفع الجناية واضح؟ سيدفع قيمة هذه الامة لمن يدفع؟ للسيد. قال وله ايضا ارشد جناية عليها وارجو جناية

على اولادها التابعين لها ايضا لو اعتدى على اولادها التابعين لها - [00:39:31](#)

فارشوا الجناية. قال وقيمتها اذا قتلت وقيمتهم اذا قتلوا. طبعاً ارسل جناية مثلا لو اعتدى شخص فقطع يدها اعتدى علي شخص فقطع يدها. ارشوا الجناية هنا نصف القيمة. انظر نصف القيمة مش نصف الدية. لان العبيد والايامن ليس فيهم دية وانما - [00:39:56](#) في ايه ما القيمة؟ نصف القيمة. طب اذا قتلها يدفع قيمتها لسيدها. واضح؟ والارش المراد به الفارق بين كقيمتها سليمة وقيمتها

معيبة بالنسبة. قال هنا وله ايضا ارش جناية عليها وعلى اولادها التابعين - [00:40:18](#)

لها وقيمتها اذا قتلت وقيمتهم اذا قتلوا. وله ايضا تزويجها بغير اذنها. هو السيد يريد له ان يزوجه بغير اذنها واضح؟ له ان يزوجه

بغير اذنها. قال وله تزويجها بغير اذنها الا اذا كان السيد كافرا وهي - [00:40:38](#)

فلا يزوجه لانه لا ولاية لكافر على مسلمة وحينئذ يزوجه الحاكم. قال واذا مات السيد ولو بقتلها له عتقت. اه نفترض ان هذه ام الولد مستعجلة تريد الحرية. فقتلت سيدها تعتاق او لا تعتاق - [00:41:01](#)

تحت يقول قائل والقاعدة الفقهية التي تقول من استعجل الشيء قبل اوانه عوقب بحرمانه قلت لكم في فمنا مناسبة من قبل ان هذه القاعدة لم يعملها فقهاء الشافعية رحمهم الله. لم يستعملوها حتى قال فيما اذكر - [00:41:25](#)

السيوطي في الاشباه والنظائر ليس لها في او لا يصح لها في آآ المذهب الشافعي الا مثال واحد فقط ان المورث ان الوارث لو قتل

مورثه لا يرث فقط هذا المثال. اما بقية الامثلة ما تصح. عندي الشافعية - [00:41:47](#)

مذهب الحنابلة مذهب المالكية يعملونها. عند الشافعية ما يعملونها. واضح؟ الا نادرا الا نادرا. فالان يقول لو انها استعجلت الحرية فقتلت سيدها كان مقتضى القاعدة انها لا تعتق تبقى امة لكن يقول لك هنا المصنف عتقك حتى بعضهم يقول بلا خلاف في المذهب -

[00:42:06](#)

عتقت بلا خلاف في المذهب. تمام؟ لان هذا عندهم من باب ربط الاسباب بربط المسببات باسبابها. ربط باسبابها. حصل كذا يحصل

كذا. واضح؟ قال هنا واذا مات السيد ولو بقتلها له. يعني هذه غاية من باب اولى لو مات السيد بغير قتل. تمام - [00:42:32](#)

قال واذا مات السيد ولو بقتلها له عتقت من رأس ماله. من رأس ماله وهذا تختلف فيه ام الولد عن المدبر فالمدبر كما مر معنا يعتق

من الثلث. تذكرون في الدرس الماضي المدبر يعتق من الثلث. اما هذه من رأس المال - [00:42:58](#)

ليس من الثلث. تمام؟ قال عتقت من رأس ما له وكذلك عتق اولادها. قبل دفع الديون التي على السيد. والوصايا التي اوصى بها. قبل

ان نسدد الديون. وقبل ان نخرج الوصايا اولا تعتقد - [00:43:18](#)

هذه مع اولادها. اذا هذه ام الولد مقدمة على الديون التي على السيد. ومقدمة على الوصايا ايضا واضح؟ قال قال عتقت من رأس ما

له وكذا عتق اولادها قبل دفع الديون التي على - [00:43:38](#)

والوصايا التي اوصى بها طيب لما يقول لك اولادها اولادها اولادها من من؟ من ابوهم ها؟ ايوا. لو كان ابوهم السيد يكونون

احرار. ما يحتاج يعتقون. صح ام او نقول الامة. اذا جاءها اولاد اولاد الامة - [00:43:58](#)

اولاد الامة اما ان يكونوا اولاد الامة من السيد. يعني ابوهم السيد. يعني السيد وطى امته فحملته ووضعته منه اولاد الامة من السيد

احرار. يتبعون السيد طيب اولاد الامة من غير السيد. من غير السيد. كيف يعني من غير السيد؟ قد يكون السيد زوجها - [00:44:28](#)

شخص وقد تكون زنت وحملت وقد تكون وطئت بشبهة فحملت واضح ولا لا؟ اولادها من غير سيد هؤلاء لهم حالتان اذا كانوا اذا

حصلوا يعني اذا حملت بهم اذا حصلوا قبل - [00:44:57](#)

الاستيلاء ما معنى قبل الاستيلاء؟ يعني قبل ان تكون ام ولد. مثلا زوجها على شخص وانجبت طفلا ثم طلقت او مات زوجها ثم بعد ان

انقضت العدة وطئها سيدها. فصارت ام ولد. ولدها الاول هذا - [00:45:23](#)

هذا كان قبل الاستيلاء هذي الحالة الاولى. طيب واذا حصل الاولاد اذا حصلوا بعد الاستيلاء ما الفرق بين هؤلاء وهؤلاء؟ نقول الاولاد

الذين حصلوا بعد الاستيلاء يعتقون معها يعتقون معها. ما معنى يعتقون معها؟ يعني يعتقون بموت السيد. هي تعتق بموت السيد اولاد

- [00:45:52](#)

الذين حصلوا بعد الاستيلاء يعتقدون ايضا بموت السيد. مثال ذلك لو ان السيد اولدها وبعد ان اولدها استبرأت او استبرئت فزوجها السيد من شخص اخر انجبت من الشخص الاخر ثلاث اولاد. هؤلاء الثلاثة الاولاد حصلوا متى؟ حصلوا بعد الاستيلاء. بعد ان صارت ام ولد - [00:46:24](#)

واضح؟ اذا مات السيد تعتق ويعتق اولدها ايضا واضح؟ تعتق هي وتعتق اولدها. ومن هنا تعرف ان الانسان الحر اذا تزوج امة فان يكونون ارقاء او احرار. ها؟ احرار وارقاء. ارقاء. مثلا - [00:46:54](#)

انا اريد ان اتزوج. اريد ان اتزوج حرة لا استطيع. الله عز وجل يقول ومن لم يستطع منكم قولاً ان ينكح المحصنات المؤمنات فمما ملكت ايمانكم من فتياتكم المؤمنات. بالشروط المعروفة التي مرت معنا في كتاب النكاح والتي ذكرتها الاية الكريمة - [00:47:22](#) كريمة. ذلك لمن خشي العنة منكم. فانا اريد ان اتزوج امة. تزوجت بالامة. جئت الى سيد معين وقلت انا اريد ان اتزوج الامة الفلانية وتم العقد وتزوجته وصار لي اولاد منها. الاولاد هؤلاء اولادي ابنائي احرار او عبيد عبيد - [00:47:42](#) ليسوا احرارا عابدين للسيد. هو هذا ذكره لك في المتن وهذا هو المعروف. انظر ماذا قال لك في المتن. انظر ماذا قال لك في المتن ومن اصاب امة غيره بنكاح فولده منها مملوك لسيدها - [00:48:02](#)

ولده منها ولدك مملوك لسيدها. واضح او لا؟ طيب الان اولادي هؤلاء نقول اولادي هؤلاء اذا حصلوا بعد الاستيلاء اي بعد ان استولدها سيدها ومات السيد يصبحون احرارا يعتقدون مع امهم. لكن اذا حصلوا قبل الاستيلاء فهم ارقاء - [00:48:22](#) واضح بارك الله فيكم هذا او لا؟ واضح هذا التقسيم. واضح او اعيد شرحه. نص واضح او لا؟ مفهوم؟ ان شاء الله. طيب انظر ماذا قال قال عتقت من رأس ماله او عتقت من رأس ماله. وكذا عتق اولدها - [00:48:52](#)

قبل دفع الديون التي على السيد والوصايا التي اوصى بها. وولدها اي المستولدة من غيره اي من غير سيدي بان ولدت بعد استيلاءها. انظر متى ولدت؟ بعد استيلاءها. هؤلاء الذين يعتقدون بان ولدت بعد استيلاء - [00:49:28](#) بها ولدا اما من زوج او من زنا بمنزلتها وحينئذ فالولد الذي ولدته من زوج او من زنا للسيد يعتق بموته. واضح او لا ثم قال ومن اصاب اي وطأ امتي طب لما قال لك الذي حصل الذي قال بان ولدت بعد استيلاءها - [00:49:48](#) طيب واذا ولدت قبل استيلاءها فالاولاد يبقون ارقاء يورثون يورثون تمام؟ ولذلك قلت مرة لبعض لبعض الدعاة قلت من نعمة الله علينا في هذا العصر انه لا يوجد عبيد. لو كان يوجد عبيد لوجدت الناس يدخلون - [00:50:15](#)

الاحكام بعضها في بعض يدخلون الاحكام بعضها في بعض. هذا الفقه احكام العبيد فقط يحتاج الى دراسة مستقلة. كتاب خاص باحكام العدل. فقه خاص باحكام العبيد لو كان يوجد عبيد لوجدت هذه يتزوجها فلان وتتزوج في العدة ويحصل كذا ولا يميزون بينما كان قبل الاستهلاك - [00:50:43](#)

بعد الاستهلاك يحصل يعني اه يعني ماذا عشوائية في الانساب هذه اشكالية كبيرة لان بعد ذلك يترتب احكام هل هذا قبل الاستيلاء؟ فيكون عبدا او بعد الاستهلاك فيكون حرا وغير ذلك. ثم قال ومن اصاب اي وطأ امة - [00:51:08](#)

كغيره بنكاح او زنا واحبلها. فولدت منه فولده منها مملوك لسيدها. هذا واضح ولذلك الشريعة الاسلامية اجازت لك اذا لم تجد حرة ان تتزوج امة بالشروط المعروفة في ختام الاية ماذا قال الله عز وجل؟ ذلك لمن خشي العانة منكم وان تصبروا خير لكم - [00:51:28](#) حتى لا يكون اولادك رقا الافضل ان تصبر تصبر على العزوبية ولا يكون اولادك رقا. واضح؟ وان تصبروا خير لكم. قال ومن اصاب اي وطأ غيره بنكاح او زنا واحبلها فولدت منه. فولده منها مملوك لسيدها. اما هذه مسألة اخرى. انتبه معي - [00:52:03](#)

اما لو غر شخص بحرية امتين فاولدها فالولد حر وعلى المغرور قيمته شخص غريب مثلا انا جئت الى بلادكم لا اعرف الناس فقال لي شخص ما رأيك ان نزوجه؟ من اين؟ هنا توجد امرأة جميلة ودينه وصالحة نزوجك اياها جيد - [00:52:27](#)

بسم الله فذهبت وتم او قلت له انت وكيلي فاقبل النكاح. ذهب هو وتزوج وقبل لي النكاح. بعد ذلك بعد ان حملت قالوا لي هذه في الحقيقة اما وليست حرة. انا لا اعلم غرني ما معنى غرني؟ مثل ما - [00:52:55](#)

او قريب من معنى دلس علي. دلس علي لم يخبرني انا لا اعرف انها امة. انا ظننتها حرة. قالوا لها ذي امة. واذا انا تأمل طيب انا اريد

ابني لا ابنك هذا للسيد ليس لك. يا الله! طيب كيف الحل؟ اه قال هنا ومن غر - [00:53:15](#)
اي لبس عليه. ومن غر او لو غر شخص بحرية امة. اي مثلاً قيل له انها حرة وهو يعني صدق القائل ثم تبين انها ليست حرة. قال اما لو
غر شخص بحرية امة فاولدها حملت منه - [00:53:35](#)

فالولد حر. اه لانه غر. لانه لبس عليه دلس عليه. طيب الولد حر والسيد ايش له؟ قالوا الولد حر لكن ننظر كم قيمته لو كان عبدا قالوا
قيمته لو كان عبد مثلاً الف دينار يجب علي ان ادفع الف دينار للسيد. واضح او لا؟ اه انظر ماذا - [00:53:57](#)
اما لو غر شخص بحرية امة فاولدها فالولد حر. وعلى المغرور قيمة قيمته لسيدها ولذلك اقول من رحمة الله بالامة في هذا العصر انه
لا يوجد عبيد ولا امام. تمام. قد يكفيني الفواحش والمنكرات - [00:54:24](#)

المنتشرة اليوم بدون عبد وايمان كيف لو كان في عبيد وايماء؟ قال هذه مسألة مسألة اخرى قال وان اصابها اي امة غيره بشبهة
منسوبة للفاعل. يعني نفترض ان شخصا دخل الى بيته وقديما كان لا توجد المصاييح ولا شيء - [00:54:44](#)
فوجد امرأة نائمة على السرير يظنها زوجته وهي امة الجيران جاءت فنامت على سرير زوجته. هو لا يعلم نام على السرير بجانب
امرأة يظنها امرأته فجامعها فحمله. فتبين تبين له بعد ذلك انها امة - [00:55:08](#)

الجيران واضح؟ انظر ماذا قال؟ قال وان اصابها اي امة غيره بشبهة منسوبة للفاعل هذي تسمى شبهة فاعل ان تظن امرأة اجنبية
زوجة لك مثلاً. قال كظنه انها او انها كظنه انها امته او زوجته الحرة فولده منها حر - [00:55:28](#)
قيمته للسيد نفس الكلام. الولد حر لانه مغرور ما معنى مغرور؟ يعني فعل هذا الشيء بخلاف ظنه هذه شبهة فاعل. لوجود الشبهة. قال
فولده منها حر وعليه قيمته للسيد. ولا تصير ام ولد في الحال - [00:55:58](#)

بلا خلاف يقول لك قائل هذه حملت صارت حامل الان هل تصير ام ولد لسيدها؟ فاذا مات سيدها اعتقت نقول لا لان الذي اوردها ليس
السيد. وانما شخص اخر. انما تصير ام ولد اذا كان الذي - [00:56:18](#)
سيدها لها شخصاً اخر. الان هذه ولدتي شخص اخر وليس من السيد. ولذلك انظر في بداية المتن ماذا قال؟ قال في بداية المتن واذا
اصاب امته السيد. لا شخص اخر. قال لك هنا مرة اخرى وان اصابها اي - [00:56:38](#)

كغيره بشبهة منسوبة للفاعلين. كظنه انها امته او زوجته الحرة. فولده منها حر. وعليه قيمته للسيد ولا تصير ام ولده في الحال بلا
خلاف واضح؟ هذا طيب مسألة اخرى قال وان ملك الواطى بالنكاح المطلقه صلح شدة هنا صلح شدة. وكتب المطلقه المطلقة -
[00:57:00](#)

قال وان ملك الواطى بالنكاح المطلقه بعد ذلك لم تصير ام ولد له بالوطء في النكاح السابق اه ايش معنى هذا؟ ما صورة هذه
المسألة؟ رجل مثل الصورة التي ذكرناها قبل قليل. رجل - [00:57:31](#)
لم يستطع ان يتزوج حرة. فتزوج امة بشرطه تزوج امة وهذه الامه التي تزوجها حملت. واتت له بولد هذا سيد؟ لا ليس سيد. هذا
زوج تزوج تزوج امة وحملت وانجبت له ولد. ثم طلقها - [00:57:51](#)

الولد هذا قلنا يبقى رقيب صح؟ والامة والولد للسيد صح؟ جيد. ثمان السيد سيد اراد ان فاخذها الى السوق ليبيعهها. جاء هذا الشخص
الذي كان زوجا في الماضي اشتراها. اشتراها - [00:58:17](#)
الانصار ماذا؟ الذي كان زوجا اصبح ماذا؟ اصبح سيدي وهو الذي وطئ صح؟ هي حملت منه. الان اصبح سيدي وهو الذي وطئها.
وحملت منه وانجبت منه. هل تكون ام ولد لا تكون ام ولد. لماذا؟ لانه عندما وطئها لم يكن مالكا لها. حصل الملك بعد - [00:58:39](#)

ذلك انظر ماذا قال؟ قال وان ملك الواطى بالنكاح المطلقه بعد ذلك تمام؟ لم تصير ام ولد له بالوطء في النكاح السابق. الا اذا
وطأها الان بعد ان تملكها - [00:59:07](#)
طه وحملت؟ نعم تصير ام ولد؟ ده اشكال ثم قال وصارت ام ولد له بالوطء بالشبهة على احد القولين مسألة اخرى لو ان رجلا عاد الى
بيته فنام على سريريه بجانبه امرأة يظنها انها زوجته - [00:59:28](#)

فجامعها وتبين انها امة الجيران. هذا وطؤ ماذا؟ هذا وطؤ شبهة بخلاف السورة التي قبل قليل كان وطأ نكاح فحملت من وطأ الشبهة

حملت من وطأ الشبهة. ثم بعد ان حملت من وطأ الشبهة - [00:59:56](#)

وضعت حملها واستبرأها السيد للسيد ان يعاشرها بعد ذلك سيدها فكر ان يبيعهها. اخذها الى السوق ليبيعهها. فجاء هذا الشخص الذي كان ماذا كان هل نقول كان زوجها لها او كان واطنا بشبهة؟ كان واطنا بشبهة. جاء هذا الواطي بشبهة واشتراها من السوق - [01:00:16](#) هل تصير ام ولد او لا تصير واضح؟ الفرق بين هذه السورة والتي قبلها ان الاول وطئها بنكاح. اما هذا وطئها بشبهة. هل تصير ام ولد او لا تصير. خلاف انظر ماذا قال. قال وصارت ام ولد له بالوطء بالشبهة على احد - [01:00:42](#)

قولين احد القولين. والقول الثاني المعتمد انها لا تصير ولذلك قال لك الشارع والقول الثاني لا تصير ام ولد. لماذا؟ لانها عندما علق الحمل بها عندما حملت لم تكن امة له. لم تكن امة له. تمام؟ كانت في غير ملكه. قال والقول الثاني لا تصير - [01:01:05](#) ام ولد وهو الراجح في المذهب والله اعلم بالصواب هذه اخر مسألة في الكتاب. ثم قال الشارع رحمه الله تعالى وقد ختم المصنف رحمه الله تعالى كتابه بالعلم رجاء رجاء لعنتك الله تعالى له من النار. وانا لنرجو ان يعتق الله رقابنا - [01:01:32](#) طاب من شرح هذا المتن وحش عليه وقرأه وانتفع به ورقاب جميع المسلمين من النار. قال وليكون سبب في دخول الجنة دار الارض دار دار الابرار. وهذا اخر شرح الكتاب غاية الاختصار بلا اطلاق. يعني هذا شرط - [01:01:58](#)

مما امتاز به انه غير موسع. هناك شروح موسع مثل شرح كفاية الاخيار للعلامة تقيد ان الحصنين متوفى سنة تمنمة وتسعة وعشرين موسع واستفاد كثيرا من روضة الطالبين واعتنى بالدليل. ذكر الاحاديث. وهناك شرح اوسع وهو شرع - [01:02:18](#) الخطيب الشربيني الاقناع شرح آآ متن ابي شجاع. وهذا عليه حاشية البي جرمي حاشية نفيسة جدا وعليه اكثر من حاشية لكن هذا الشرح جميل ان عبارته سهلة وهو آآ ليس محل اطلاق. قال وهذا اخر شرح الكتاب غاية - [01:02:40](#) باختصار بلا اطنابه فالحمد لربنا المنعم الوهاب. وقد الفتة عاجلا في مدة يسيرة. ونحن درسناه في تقريبا يا الله قال وقد الفتة عاجلا في مدة يسيرة والمرجو ممن اطع فيه على - [01:03:00](#)

على هفوة صغيرة او كبيرة هذا من تواضعه رحمه الله. ان يصلحها ان لم يكن الجواب عنها على حسن. يعني اذا لم يجد لها جوابا يصلحها. اما اذا وجد جوابا على وجه حسن فليجواب عنها. قال ليكون ممن - [01:03:20](#) يدفع السيئة بالتي هي احسن. وان يقول من اطع فيه على الفوائد. من جاء بالخيرات ان الحسنات يذهبن السيئات جعلنا الله واياكم بحسن النية في تأليفه مع النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن اولئك - [01:03:40](#) يقع في دار الجنان. ونسأل الله الكريم المنان الموت على الاسلام والايامن بجاه سيد المرسلين وخاتم النبيين. وحبيب رب العالمين محمد بن عبدالله بن عبد المطلب واسمه شيبه الحمد بن هاشم السيد الكامل الفاتح الخاتم. والحمد لله - [01:04:00](#)

هادي الى سواء السبيل وحسبنا الله ونعم الوكيل ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم. وصلى الله على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه وسلم تسليما كثيرا دائما ابدا الى يوم الدين. ورضي الله عن اصحاب رسول الله اجمعين - [01:04:20](#) والحمد لله رب العالمين - [01:04:40](#)